

### قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٣١٦ لسنة ١٩٧٢

بتعيينات بإدارة قضايا الحكومة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٧٥ لسنة ١٩٦٣ في شأن تنظيم إدارة قضايا الحكومة ؛

وعلى القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٦٩ في شأن المجلس الأعلى للهيئات

القضائية ؛

وعلى القانون رقم ٨٥ لسنة ١٩٦٩ في شأن تعيين وترقية أعضاء الهيئات

القضائية ؛

قرر :

مادة ١ - تعيين كل من السادة :

كمال الدين رضوان عبد الوهاب ، النائب بإدارة قضايا الحكومة

في وظيفة مستشار مساعد بها .

أحمد كمال أحمد عمر حنا ، المحامي بإدارة قضايا الحكومة في وظيفة

نائب بها .

قاروق محمود محمد هريدي ، المندوب بإدارة قضايا الحكومة في وظيفة

محام بها .

طارق نجحى السيد حسين ، المندوب المساعد بإدارة قضايا الحكومة

في وظيفة مندوب بها .

مادة ٢ - على وزير العدل تنفيذ هذا القرار ما

مدر برئاسة الجمهورية في ١٤ رمضان سنة ١٣٩٢ (٢١ أكتوبر سنة ١٩٧٢)

أنور السادات

### قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٣١٧ لسنة ١٩٧٢

بتعيين وكيل النيابة الإدارية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٥٨ بإعادة تنظيم النيابة الإدارية

والمحاكم التأديبية والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ٧٥ لسنة ١٩٦٣ في شأن تنظيم إدارة قضايا الحكومة ؛

وعلى القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٦٩ في شأن المجلس الأعلى للهيئات

القضائية ؛

قرر :

مادة ١ - يعين في وظيفة وكيل نيابة إدارية من الفئة الممتازة السيد /

حسين محمود السعيد ، وكيل النيابة الإدارية .

مادة ٢ - يعين في وظيفة وكيل نيابة إدارية السيد / جمال الدين

صقوت رشدي صليب ، مساعد النيابة الإدارية .

مادة ٣ - على وزير العدل تنفيذ هذا القرار ما

مدر برئاسة الجمهورية في ١٤ رمضان سنة ١٣٩٢ (٢١ أكتوبر سنة ١٩٧٢)

أنور السادات

وعلى القانون رقم ٨٥ لسنة ١٩٦٩ في شأن تعيين وترقية أعضاء الهيئات  
القضائية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٤ لسنة ١٩٦٦ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٧ لسنة ١٩٦٩ ؛

وعلى الحكم الصادر من المحكمة الإدارية العليا في الطعن رقم ٧٠

لسنة ١٦ ق عليا بجملة ٩ أبريل سنة ١٩٧٢ ؛

قرر :

مادة ١ - يعين وكيلًا للنيابة الإدارية السيد / حسن أبوالمعالى محمد حامد

المندوب بإدارة قضايا الحكومة على أن يكون ترتيبه بعد

السيد / محمد طلعت محمد عيسوي الرفاعي وقبل السيد / عبد المجيد سيد أحمد

جندي .

مادة ٢ - على وزير العدل تنفيذ هذا القرار ما

مدر برئاسة الجمهورية في ١٤ رمضان سنة ١٣٩٢ (٢١ أكتوبر سنة ١٩٧٢)

أنور السادات

### قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٣١٨ لسنة ١٩٧٢

بتعيينات بالنيابة الإدارية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٥٨ بإعادة تنظيم النيابة الإدارية

والمحاكم التأديبية والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٦٩ بشأن المجلس الأعلى للهيئات القضائية ؛

وعلى القانون رقم ٨٥ لسنة ١٩٦٩ في شأن تعيين وترقية أعضاء الهيئات

القضائية ؛